



دور الأمم المتحدة في الحد من سباق التسلح الدولي

(١٩٧٨-١٩٨٠)

دور الأمم المتحدة في الحد من سباق التسلح الدولي

(١٩٧٨-١٩٨٠)

م.د. بشير عبد الواحد صاحب

وزارة التربية- الكلية التربوية المفتوحة

قسم ميسان

البريد الإلكتروني Email : basherabdaluhed@gmail.com

الكلمات المفتاحية: سالت ٢، الحد من سباق التسلح، الجلسة الاستثنائية ١٩٧٨م، الجمعية العامة للأمم المتحدة.

كيفية اقتباس البحث

صاحب، بشير عبد الواحد، دور الأمم المتحدة في الحد من سباق التسلح الدولي (١٩٧٨-١٩٨٠)، مجلة مركز بابل للدراسات الإنسانية، تشرين الأول ٢٠٢٦، المجلد: ١٦، العدد: ١٠.

هذا البحث من نوع الوصول المفتوح مرخص بموجب رخصة المشاع الإبداعي لحقوق التأليف والنشر (Creative Commons Attribution) تتيح فقط للآخرين تحميل البحث ومشاركته مع الآخرين بشرط نسب العمل الأصلي للمؤلف، ودون القيام بأي تعديل أو استخدامه لأغراض تجارية.

مسجلة في Registered

ROAD

مفهرسة في Indexed

IASJ

The Role of the United Nations in Curbing the International Arms Race 1978-1980

Assist. Lecturer Bashir Abdul-Wahid Sahib
Ministry of Education - The Open Educational College
Department Misan

Keywords : SALT II, Arms Race Limitation, 1978 Special Session, General Assembly.

How To Cite This Article

Sahib, Bashir Abdul-Wahid , The Role of the United Nations in Curbing the International Arms Race 1978-1980, Journal Of Babylon Center For Humanities Studies, October 2026, Volume:16, Issue 10.



This is an open access article under the CC BY-NC-ND license
(<http://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/>)

[This work is licensed under a Creative Commons Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International License.](#)

Abstract:

The study of strategic arms control is considered one of the important historical studies, especially since the arms race between the United States of America and the Soviet Union began since the Second World War, escalating significantly during the 1950s and early 1960s. With the beginning of international detente and the signing of a number of treaties and agreements calling for arms limitation in general, the role of the United Nations began to escalate by calling for further discussions and talks advocating general and complete disarmament. The research focuses on an important temporal period represented by the years 1978-1980, during which the General Assembly witnessed in 1978 the largest international gathering known in history dedicated to disarmament, represented by the Special Session, which included a final declaration addressing various aspects of the weapons problem and how to address it. The research also addressed the signing of the SALT II Treaty between the United States of America and the Soviet Union dedicated to strategic arms limitation in 1979 [Note: ص correcting the typo in the source text's



year "1971" to "1979"], the most prominent provisions it contained, the reasons for the delay in ratifying it, and the international position towards it.

الملخص:

تعتبر دراسة قضية الحد من الأسلحة الاستراتيجية من الدراسات التاريخية المهمة، لاسيما أن سباق التسلح بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي (سابقاً) بدأ منذ الحرب العالمية الثانية، وتساعد بشكل كبير خلال الخمسينيات وبداية الستينيات، ومع بداية الانفراج الدولي وتوقيع عدد من المعاهدات والاتفاقيات التي تدعو إلى الحد من الأسلحة بصورة عامة، أخذ دور الأمم المتحدة يتصاعد بالدعوة إلى مزيد المباحثات والمحادثات، التي تدعو إلى النزع الشامل والعام للسلح، وقد اختصت دراسة البحث بمدة زمنية مهمة تمثلت في عامي (١٩٧٨-١٩٨٠) وفيها شهدت الجمعية العامة عام ١٩٧٨م إقامة أكبر تجمع دولي عرفة التاريخ مخصص لنزع السلح؛ تمثل في الجلسة الاستثنائية العاشرة المكرسة لنزع السلح والتي تضمن بيانها الختامي مختلف جوانب مشكلة السلح وكيفية معالجتها، كما تناول البحث توقيع معاهدة سالت II ٢ بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي المخصصة للحد من الأسلحة الاستراتيجية عام ١٩٧٩م، وأهم ما جاء فيها من بنود وأسباب تأخير التصديق عليها والموقف الدولي منها.

مقدمة:

إن التطور الهائل الذي عرفته الصناعة العسكرية غداة الحرب العالمية الثانية، ولاسيما في ميدان الأسلحة العسكرية التي تقع في دائرة الدمار الشامل، النووية والكيميائية والبيولوجية سواء من حيث الكمية المنتجة أو من حيث قدرتها التدميرية (بدوي، ٢٠٠١: ص ١٣٤). قد أعطى مفهوم الحد في التسلح الدولي بعداً مهماً في السياسة الدولية، إذ بدأ سباق التسلح في تلك المدة يلقي بظلاله على العالم ويؤرق الدول النووية الكبرى مما أظهر أفكاراً ترمي إلى التحكم في الأنشطة النووية والمواد النووية والحد من الأسلحة الاستراتيجية (نعمان، ١٩٨٦: ص ١٣٤) ومع التوسع في استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية في أوائل الخمسينيات طرح الرئيس الأمريكي دوايت آس إيزنهاور (Dwight D.E. Eisenhower 1953-1961) (*) مشروع المبروف الذرة من أجل السلام (Atoms For Peace) ليتم نقل التكنولوجيا النووية من الدول المانحة إلى الدول المتلقية شريطة أن تكون للأغراض السلمية ومرتبطة في الوقت نفسه بالتزامات تضمن منع انتشار الأسلحة النووية (باركر، ١٩٩٦: ص ١٧٥) ونتيجة لتلك الجهود أنشأت منظمة الأمم المتحدة عام ١٩٥٧ الوكالة الدولية للطاقة الذرية (IAEA) (Richard G.



Hewlett, 1989: ص 219-210) كجهاز تابع لها يختص بشؤون الطاقة الذرية وتطورها في التطبيقات السلمية ويعمل في الوقت نفسه على عدم تمكين الدول من تصنيع الأسلحة النووية (بدوي، ٢٠٠١: ص ١٣٤). ومع هذا التطور تطورت كذلك الآليات الخاصة بنزع السلاح إذا نشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة (لجنة لنزع السلاح Committee of Then on) (محمد، ٢٠٠٧: ص ٣٤).

أسهمت التطورات الدولية والقرارات الصادرة من الأمم المتحدة في التقريب بين وجهات النظر لمحاولة حل أزمة سباق التسلح الدولي بصورة عامة والتسلح النووي على وجه الخصوص وبناء على ذلك أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار (١٧٢٢) في ٢٠ أيلول/سبتمبر عام ١٩٦١ دعى إلى توسيع عمل لجنة نزع السلاح وإنشاء لجنة الثمان عشرة Committee of Eighteen Nations on Disarmament (CEND) وضمت كل من الولايات المتحدة الأمريكية، بريطانيا، فرنسا، إيطاليا، كندا، الاتحاد السوفيتي، رومانيا، بلغاريا، سلوفاكيا، بولندا، مصر، بورما، الهند، نيجيريا، إثيوبيا، البرازيل، المكسيك، السويد. (الأمم المتحدة، الجمعية العامة للأمم المتحدة، القرار ١٧٢٢: ص ص ١٢٤-١٢٦)

استمر عمل اللجنة حتى عام ١٩٦٩ ليتم استبدالها بمؤتمر لجنة نزع السلاح (Conference of Disarmament (CCD)) لتكون الهيئة الدائمة والمستمر بشأن قضايا نزع السلاح والإطار التفاوضي الوحيد داخل الأمم المتحدة وتوسعت العضوية فيها إلى ست وعشرين دولة واستمرت حتى عام ١٩٧٨ شهدت التوقيع على عدد من الاتفاقيات والمعاهدات الخاصة بنزع السلاح. (الأمم المتحدة، الجمعية العامة للأمم المتحدة، القرار ٢٦٠٢: ص ١٤-١٥) ومن جهة أخرى أوضح إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الدولية الودية والتعاون بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة الصادر من الجمعية العامة عام ١٩٧٠م، أن متطلبات أعمال مبدأ الامتناع عن التهديد باستعمال القوة واستخدامها ضد السلام الإقليمي أو الاستقلال السياسي لأية دولة التزام جميع الدول بمواصلة التفاوض بحسن نية لعقد معاهدة عالمية في وقت مبكر بشأن نزع السلاح العام والكامل في ظل مراقبة دولية فعالية (بدوي، ٢٠٠١: ص ١٥٠) وهذا ما أكدته ميثاق وحقوق وواجبات الدول الاقتصادية الصادر في عام ١٩٧٤م وما جاء في المادة الخامسة عشر منه من أن "واجب جميع الدول العمل على تحقيق نزع السلاح العام والكامل في ظل مراقبة دولية فعالة واستخدام المواد التي ستوفر نتيجة لتدابير نزع السلاح الفعلي في الإنماء الاقتصادي للدولة". (حولية الأمم المتحدة، ١٩٨٣، المجلد الثالث: ص ٤٧)



كل ذلك يؤكد حقيقة أن نزع السلاح وتنظيم التسلح يعد من العوامل الوقائية المهمة في نظام الأمن الجماعي الدولي وفي تقرير التنمية الاقتصادية بما ينعكس إيجاباً على استقرار العلاقات الدولية، وبالتالي تثبيت دعائم الأمن الجماعي الدولي، لكن الأهداف التي حددتها الجمعية العامة لم تتحقق بشكل كامل وزاد سباق التسلح وأصبح يفوق الجهود الرامية إلى التخلص من السلاح رغم الاتفاقيات المحدودة، ولم يتم إحراز أي تقدم حقيقي يفضي إلى إبرام معاهدة لنزع السلاح الكامل في ظل مراقبة دولية فعالة، وبددت الموارد البشرية الضخمة في سباق التسلح المتصاعد الذي كان من الممكن توفيره لأغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية. (حولية الأمم المتحدة، ١٩٨٣، المجلد الثالث: ص ٤٨)

وبناء على ذلك كُرس البحث لدراسة المدة الزمنية الممتدة بين عامي ١٩٧٨ وهو تاريخ الدورة الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح، ثم اتفاقية سالت ٢ والتي وقعت بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي للحد من الأسلحة الاستراتيجية واختتم البحث بعام ١٩٨٠، والذي شهد توتر دولي آخر (سمي بالحرب الباردة الجديدة).

الدورة الاستثنائية العاشرة المكرسة لنزع السلاح عام ١٩٧٨ م:

First Special Session Denoted to Disarmament (SSODI 1978)

ظهرت أولى الدعوات لعقد دورة استثنائية لنزع السلاح في عام ١٩٧٢م إذا صدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار (٢٩٣٦) في ٢٩ تشرين الثاني عام ١٩٧٢ بعنوان (عقد دورة استثنائية للجمعية العامة مكرسة لنزع السلاح)، لكنها لم تحدد الموعد لانعقادها وأعربت عن بالغ قلقها إزاء فشل المجتمع الدولي في التوصل إلى اتفاقيات ملموسة في ميدان نزع السلاح وطلبت من لجنة نزع السلاح أن تبدأ على سبيل الأولوية، في النظر في المسائل الموضوعية والمسائل الإجرائية المتعلقة بعقد دورة استثنائية. (الأمم المتحدة، الجمعية العامة للأمم المتحدة، القرار ٢٩٣٦: ص ص ٥٣-٥٤)

كررت الجمعية العامة للأمم المتحدة دعوتها مرة أخرى في الثامن عشر من كانون الأول ١٩٧٣ في قرارها ٢٩٣٦ والي رحب بجهود لجنة نزع السلاح في هذا الصدد وأنها تدرك الحاجة الملحة إلى بذل جهود جديدة للتوصل إلى تقدم ملموس في مجال نزع السلاح. (الأمم المتحدة، الجمعية العامة للأمم المتحدة، القرار ٣١١٨: ص ٥٧)

جاء التأكيد الفعلي من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة على عقد دورة استثنائية لنزع السلاح في قرارها المرقم (١٨٩/٣١) في الحادي والعشرين من كانون الأول عام ١٩٧٦ والذي تضمن:

(١) الدعوة إلى عقد دورة استثنائية للجمعية العامة مكرسة لنزع السلاح تعقد في نيويورك في شهر أيار/ماي ١٩٧٨.

(٢) إنشاء لجنة تحضيرية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة يتألف من أربع وخمسين دولة يعينها رئيس الجمعية العامة على أساس التوزيع الجغرافي العادل، تكون مهمتها بحث جميع المسائل ذات الصلة والمتعلقة بالدورة الاستثنائية بما في ذلك جدول أعمالها، وتقديم التوصيات المناسبة بشأنها للجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين.

(٣) دعوة جميع الدول الأعضاء إلى موافاة الأمين العام وفي موعد غايته ١٥ نيسان عام ١٩٧٧ بأرائها وبشأن جدول الأعمال وجميع المسائل الأخرى ذات الصلة بالدورة للجمعية العامة.

(٤) دعوة الأمين العام إلى تقديم ما يلزم في المساعدة لنجاح ذلك بما فيها توفير المعلومات الأساسية وعقد دورة تنظيمية قبل ٣١ آذار ١٩٧٧ لا تتجاوز أسبوعاً واحداً بقصد القيام بتجديد مواعيد دوراتها المتعلقة بجوهر الموضوع.

(٥) إدراج بندي جدول الأعمال المؤقت للدورة الاستثنائية والثلاثين عنوانه (دورة الجمعية العامة الاستثنائية المكرسة لنزع السلاح. (الأمم المتحدة، الجمعية العامة للأمم المتحدة، تقرير اللجنة التحضيرية، القرار ١٨٩/٣١: ص ٣٤)

أيدت الجمعية العامة للأمم المتحدة دعوة رؤساء دول بلدان عدم الانحياز والتي طرحت في مؤتمر قمة كولومبو (Colombo) للمدة من ١٦-١٩ آب عام ١٩٧٦م، بعقد دورة استثنائية للجمعية العامة تركز لنزع السلاح وتقديم المقترحات المحددة في هذا المضمرة، كما دلت الجمعية العامة للأمم المتحدة اللجنة التحضيرية المختصة إلى أن تبقى على اتصال وثيق بممثلي الدول الحائزة للأسلحة النووية من أجل الاطلاع بصورة مستمرة على موقف كل منها ومن أجل بحث التعليقات والملاحظات ذات الصلة التي تقدم إلى اللجنة. (حركة عدم الانحياز، ١٩٧٦: ص ص ٤٥-٤٦)

عقدت اللجنة التحضيرية للدورة الاستثنائية العاشرة المكرسة لنزع السلاح دورتها الأولى في ٢٨ آذار/مارس إلى ٨ نيسان/أبريل عام ١٩٧٧ وكانت بمثابة مرحلة التأسيس للجنة وانتخب فيها رئيس اللجنة ونواب الرئيس والمقرر وحددت أساليب عمل اللجنة في ضوء نظامها الداخلي كما حددت اختصاصاتها في ضوء قرار الجمعية العامة رقم ٣١/١٨٩ (ب)، وفي تلك الدورة دعت اللجنة الدول الأعضاء والمنظمات الدولية لتقديم مقترحاتها بشأن نزع السلاح وإعداد جدول الأعمال المؤقت للدورة الاستثنائية (اللجنة التحضيرية للدورة الاستثنائية: ص ١٥)، أما الدورة الثانية فعقدت بين ٢٢ آب/أغسطس إلى ٢ أيلول/سبتمبر ١٩٧٧ وفيها أعدت الوثائق الرسمية



واستكملت مشروع جدول أعمال الدورة الاستثنائية وإعداد مشروع وبرنامج عمل دولي لنزع السلاح وتحديد دور الأمم المتحدة فيه وفي نهاية الدورة رفعت تقريرها إلى الجمعية العامة أوصت فيه باستمرار عمل اللجنة خلال عام ١٩٧٨ لإعداد مشروع الوثيقة الختامية التي ستعرض على الدورة الاستثنائية. (الأمم المتحدة، الجمعية العامة للأمم المتحدة، القرار ٣٢/٨٨: ص ١٤)

عقدت اللجنة اجتماعها الثالث والرابع في ٤ كانون الثاني/يناير - ١٠ شباط/فبراير عام ١٩٧٨م - ٤ نيسان/إبريل - ٢٦ نيسان/أبريل عام ١٩٧٨ وفيهما استكملت اللجنة جدول أعمال الدورة الاستثنائية وحددت الموضوعات الرئيسية التي ستناقشها الدورة ويأتي في مقدمتها الحد من سباق التسلح ونزع السلاح وتقرير دور الأمم المتحدة في هذا المجال، كما أعدت الوثيقة الختامية التي عرضت على الدورة الاستثنائية، وبذلك انتقلت من التطورات العامة إلى إنجاز الوثائق النهائية وحددت المبادئ العامة لتنظيم جهود المجتمع الدولي في الحد من التسلح وتنظيم المناقشات وتوزيع الوثائق وتشكيل اللجان والهيئات المساندة ورفعت اللجنة تقريرها إلى الجمعية العامة ليكون الأساس الذي انطلقت منه الدورة الاستثنائية من ٢٣ أيار ١٩٧٨. (الأمم المتحدة، الجمعية العامة للأمم المتحدة، القرار ٣٢/٨٨: ص ١٤)

كانت الدورة الاستثنائية المكرسة لنزع السلاح أكبر تجمع دولي عرفه التاريخ، للتنافس والتداول حول جهود البشرية لوقف سباق التسلح وكان من المؤكد أن يجعل هذا في ذاته من الدورة الاستثنائية حدثاً فريداً وهاماً، واتخذ قرار الدورة الاستثنائية في وقت كانت فيه مفاوضات الحد من الأسلحة ونزع السلاح في مأزق عام. (مجلة نزع السلاح، ١٩٧٩: ص ٤٩)

الجلسة الاستثنائية العاشرة المكرسة لنزع السلاح أولى جلساتها في ٢٣ أيار عام ١٩٧٨ ببيان للأمين العام للأمم المتحدة كورت فالد هايم Kurt Walheim (١٩٠٧-١٩٧٧)^(*) وصف فيها الدورة بأنها أكبر تجمع عقد حتى الآن وضم أكبر عدد من الممثلين للنظر في مشكلة نزع السلاح مثمناً دور اللجنة التحضيرية للدورة الاستثنائية للجمعية العام المكرسة لنزع السلاح بقيادة السفير الأرجنتيني كارلوس البرتو أورتييز روزيس (Carlos Alberto Ortiz Rozas)^(**) لمساهمته الفعالة والبالغة الأهمية في الإعداد لهذه الدورة. (حولية الأمم المتحدة، ١٩٨٣، المجلد الثالث: ص ٤٨٠)

أوضح الأمين العام للأمم المتحدة أن المهتمين في موضوع نزع السلاح من قادة جميع أنحاء العالم والمنظمات يسعون في هذه الدورة الاستثنائية إلى رسم الطريق نحو بناء عالم يقوم فيه الأمن على أساس تخفيض السلاح وليس الإكثار منه وتعتمد فيه البلدان على الجهود المشتركة بدلاً من التكافؤ في القوة التدميرية، وتستخدم فيه الموارد من أجل تعزيز الصالح العام، مبيناً أنه

في إطار الأمم المتحدة اتخذت قرارات هامة نحو الحد من التسلح في مجال حظر التجارب النووية كما عقدت معاهدات تحول دون جعل القطب الشمالي وقاع البحار والفضاء الخارجي مراكز للأسلحة النووية مع استمرار المفاوضات بشأن الحظر الشامل وحظر الأسلحة الكيميائية والحد من الأسلحة الاستراتيجية، ومع ذلك فإن هذه الإنجازات ضئيلة بالنسبة لفخامة سباق التسلح وظهور منظومات جديدة في الأسلحة لاسيما في المجال النووي أدت إلى تعقيد الجهود التي تبذل للحد من الأسلحة النووية. (مجلة نزع السلاح، ١٩٧٩: ص ٦-٧)

كان من الواضح تماماً قبل عقد هذه الدورة أن مشكلة نزع السلاح قد أصبحت على درجة من التعقيد بحيث يجب بحثها في إطار شامل. (Kentj, 2018: P.98)

استمرت المداولات والمشاورات في الدورة الاستثنائية ستة أسابيع اشترك فيها عدد من رؤساء الدول والحكومات وأرسل قسم منهم رسائل إلى الدورة الاستثنائية، كما أسهم عدد من كبار موظفي الوكالات وغيرها من المؤسسات والبرامج الداخلة في منظومة الأمم المتحدة ومتحدثون عن خمس وعشرون منظمة غير حكومية وستة معاهد بحوث، وهذه تمثل بداية مرحلة جديدة بشأن نزع السلاح، وكانت نتيجة ذلك إصدار الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة في ٢٣ أيار/مايو ١٩٧٨ والتي تضمنت الآتي:

١-المقدمة.

٢-الإعلان.

٣-برنامج العمل.

٤-أجهزة نزع السلاح. (حولية الأمم المتحدة، ١٩٨٣، المجلد الثالث: ص ٤٧٩)

مقدمة الوثيقة الختامية:

تضمنت مقدمة الوثيقة الختامية الدعوة إلى نبذ استعمال القوة في العلاقات الدولية وتحقيق الأمن عن طريق نزع السلاح وتحقيق ذلك بعملية تدريجية ولكنها فعالة تتمثل في إنهاء سباق التسلح وخفض مستويات التسلح وتحقيق نزع السلاح، وأن مواجهة هذا التحدي التاريخي هو أمر مهم لصالح جميع الأمم والشعوب سياسياً واقتصادياً وفيه ضمان لأمنها الحقيقي. (مجلة نزع السلاح، ١٩٧٩: ص ٩)

وما لم تغلق جميع السبل في وجه سباق التسلح، فإن استمراره سيظل يشكل تهديداً متزايداً للسلم والأمن الدوليين، بل ولبقاء الجنس البشري ذاته، إذ أن تكريس الأسلحة النووية والتقليدية يهدد الجهود الرامية إلى بلوغ أهداف التنمية، وأن أعضاء الأمم المتحدة يدركون تماماً اقتناع شعوبهم بأن مسألة نزع السلاح الكامل تتصف بأهمية قصوى، ولا يمكن الفصل بين السلم والأمن والتنمية



الاقتصادية، لذلك فإن ثمره هذه الدورة الاستثنائية هي الوثيقة الختامية التي يرجع فيها الفضل في مداولاتها إلى دوراتها الأربع التي عقدتها اللجنة التحضيرية، قبل انعقاد الجلسة الأولى وتمثل هذه المقدمة تصديراً للوثيقة الختامية التي تضم الأجزاء الثلاثة التالية، الإعلان، برنامج العمل، أجهزة نزع السلاح والآليات الدولية لمفاوضات نزع السلاح (حولية الأمم المتحدة، ١٩٨٣، المجلد الثالث: ص ٤٨١)، ومع أن الهدف النهائي لجميع الجهود الدولية ينبغي أن تصل إلى نزع السلاح الكامل في ظل مراقبة دولية فعالة فإن الهدف العاجل حدد القضاء على خطر اشتعال حرب نووية وتنفيذ تدابير لإيقاف التسليح، وتمهيد السبيل أمام تحقيق سلم دائم وينبغي أن تستند تلك المفاوضات حول تلك القضايا برمتها على الاحترام التام للمقاصد والمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة مع الاعتراف بدور الأمم المتحدة في ميدان نزع السلاح وتمثيل المصالح الحيوية لجميع شعوب العالم في هذا الميدان، وتحديد المهام والأهداف ذات الأولوية ووضع مبادئ أساسية لمفاوضات نزع السلاح، والاتفاق على سلسلة من التدابير المحددة لنزع السلاح التي سيتم انتفاؤها باتفاق عام، كما أن من الضروري الاتفاق على مجموعة إجراءات لإعداد برنامج شامل لنزع السلاح، في ظل مراقبة دولية فعالة كما حددت مقدمة الوثيقة الختامية أهمية الإرادة السياسية للدول لاسيما الدول الحائزة للأسلحة النووية. (الأمم المتحدة، الجمعية العامة، الوثيقة الختامية: ص ٣-٤)

إعلان الوثيقة الختامية:

جاء إعلان نزع السلاح ليشكل الإطار المبدئي والسياسي للوثيقة إذ حددت فيه الدول الأعضاء المبادئ والأهداف، التي ينبغي أن تقوم عليها جهود نزع السلاح وأهم ما جاء في الإعلان ما يلي:

(١) التحذير من أن تكريس الكميات الهائلة من ترسانات الأسلحة النووية والتقليدية واستمرار سباق التسلح يمثل تهديداً للسلم والأمن الدوليين، ولا يمكن التكهن بنتائجها وهي انعكاس للتوترات الدولية ومدعاة لتفاقمها وتعميق عملية الانفراج وتعمل على استفحال الخلافات بين الأحلاف العسكرية المتعارضة، وتعرض أمن الدول للخطر وتزيد الشعور بانعدام الأمن بين الدول بما فيها الدول اللانووية وبذلك يتعارض هذا الأمر مع الجهود التي تبذل لتخفيف حدة التوتر الدولي وإقامة علاقات دولية على أساس التعايش السلمي والثقة بين جميع الدول، وبحول سباق التسلح دون تحقيق ميثاق الأمم المتحدة ويتنافى مع مبادئه لاسيما مبدأ احترام السيادة، فالسلم الحقيقي والدائم لا يمكن أن يحل إلا عن طريق التنفيذ الفعال، لنظام الأمن المنصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة.



مجلة

مركز بابل للدراسات الإنسانية

٢٠٢٦

المجلد ١٦ / العدد ١٠

٢٠٢٦

٢٠٢٦

٢٠٢٦

٢٠٢٦

٢٠٢٦

٢٠٢٦

٢٠٢٦

٢٠٢٦

٢٠٢٦

٢٠٢٦

(٢) ضرورة اعتراف شعوب العالم، وليس حكوماته فقط بمخاطر سباق التسلح وضرورة نزع السلاح كضرورة تمس مصالح الأمن الحيوية لجميع الدول، وخلق وعي دولي إيجابي بالتعاون مع الأمم المتحدة. (الأمم المتحدة، الوثيقة الختامية: ص ٦)

(٣) أكد الإعلان على العلاقة بين الاتفاق على الأسلحة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، فالنفقات العسكرية تصل إلى مستويات مطردة الارتفاع، لاسيما في الدول النووية وحلفائها سنوياً وهذا يمثل تناقضاً مع حالات العوز والفقر التي تهدد ثلثي سكان العالم ويعتبر متنافياً مع إقامة النظام الاقتصادي الجديد الذي يقوم على أساس العدل والانصاف والتعاون، وأثبتت الوثيقة الختامية على التطورات الإيجابية خلال مدة السبعينيات المتمثلة في عقد بعض الاتفاقيات، التي حدثت من بعض الأسلحة أو أزالتها في البيئات إلا أن تلك التدابير تبقى محدودة مع استمرار سباق التسلح، وعدم إجراء مفاوضات لعقد معاهدة لنزع السلاح العام والكامل لذلك أكدت الوثيقة الختامية على ضرورة إبرام اتفاقية دولية ملزمة وفعالة في ميدان نزع السلاح وهو الهدف النهائي لجهود الدول في عملية نزع السلاح العام والكامل في ظل مراقبة دولية فعالية. (حولية الأمم المتحدة، ١٩٨٣، المجلد الثالث: ص ص ٤٨١-٤٨٢)

(٤) إعطاء أولوية قصوى لإزالة خطر الحرب النووية، وحددت في سبيل تحقيق هذا الهدف ضرورة إزالة تهديد الأسلحة النووية، ووقف سباق التسلح في هذا المجال وتحويله إلى الاتجاه العكسي إلى أن يتم القضاء بصورة نهائية على الأسلحة النووية وأجهزة نقلها ومنع انتشارها وتقليل خطر التهديد باستعمالها وفي هذا السياق ينبغي إبرام اتفاقيات بشأن إزالة جميع هذه الأسلحة وفي ميدان الأسلحة التقليدية، أكد إعلان الوثيقة الختامية على ضرورة إجراء مفاوضات بشأن التخفيض المتوازن للقوات المسلحة والأسلحة التقليدية، على أساس مبدأ عدم الانتقاص من أمن الأطراف بالاعتماد على مستوى عسكري أدى إلى مراعاة حاجة جميع الدول إلى حماية أمنها مع التركيز على القوات المسلحة والأسلحة التقليدية، مع تحديد اتخاذ مزيد من الإجراءات الدولية لحظر أو تقييد استخدام أسلحة تقليدية معينة، تكون مفرطة الضرر وعشوائية الأثر. (مجلة نزع السلاح، ١٩٧٩: ص ص ١٢-١٣) وينبغي للأمم المتحدة في ضوء ميثاقها أن تضطلع بمسؤولية أساسية ودور مركزي في ميدان نزع السلاح، وتحدد التزامها التام بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة وتشد على جميع الدول الأعضاء، الامتناع عن التهديد بالقوة أو استعمالها ضد السيادة أو السلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي، لأي دولة أو ضد الشعوب الخاضعة للاستعمار أو السيطرة الأجنبية التي تحاول ممارسة حقها في تقرير المصير وتحقيق الاستقلال وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول ولذلك فمن واجب جميع الدول أن تساهم في الجهود المبذولة، في



مجال نزع السلاح ولجميع الدول الحق في الاشتراك في مفاوضات نزع السلاح، لكي يكون لها أثراً في أمنها الوطني وأن يراعي بدقة وجود توازن مقبول للمسؤوليات والالتزامات المتبادلة بين الدول الحائزة وغير الحائزة للأسلحة. (الأمم المتحدة، الوثيقة الختامية: ص ٨)

أما فيما يتعلق بالمشكلة الأبرز في طريق أغلب المفاوضات فأكد الإعلان على ضرورة أن تنص اتفاقيات نزع السلاح والحد من الأسلحة على تدابير للتحقق تكون مرضية لجميع الأطراف المعنية وضرورة إشراك الأطراف في عملية التحقق بصورة مباشرة أو غير مباشرة أو عن طريق منظومة الأمم المتحدة واستخدام تنسيق يجمع بين عدة طرق من التحقق وغيرها من وسائل ضمان التنفيذ. (الأمم المتحدة، الدورة الاستثنائية عام ١٩٧٨: ص ٩)

حدد إعلان الوثيقة الختامية لدورة نزع السلاح تدابير أخرى من بينها مناطق خالية من الأسلحة النووية على أساس اتفاقيات وترتيبات يتم التوصل إليها بحرية من بين الدول المعنية أو الامتثال الكامل لهذه الاتفاقيات أو الترتيبات، مما يكفل خلو هذه المناطق خلواً فعلياً من الأسلحة النووية واحترام الدول الحائزة للأسلحة النووية على أساس اتفاقيات وترتيبات يتم التوصل إليها بحرية من بين الدول المعنية أو الامتثال الكامل لهذه الاتفاقيات أو الترتيبات، مما يكفل خلو هذه المناطق خلواً فعلياً من الأسلحة النووية واحترام الدولة الحائزة للأسلحة النووية لتلك المناطق وأن تجري مفاوضات حول اتخاذ تدابير جزئية لنزع السلاح، وذلك في الوقت نفسه الذي تجري فيه مفاوضات تقضي إلى معاهدة لنزع السلاح العام والكامل في ظل مراقبة دولية مع التأكيد على أن عدم الانتشار هو موضع اهتمام عالمي ويجب أن تكون تدابير نزع السلاح متفقة مع ممارسة جميع الدول حقها المتمثل في الاستخدام السلمي للطاقة النووية في ظل ضمانات دولية مناسبة ومتفق عليها وتحديد ضرورة أن تتسم اتفاقيات نزع السلاح بالصيغة العالمية وهذا الأمر يساعد على خلق الثقة بين الدول وبلوغ هدف امتثال جميع الأطراف امتثالاً كاملاً للأحكام الواردة في المعاهدة. (حولية نزع السلاح، المجلد الثالث: ص ٤٨٣-٤٨٤)

برنامج العمل:

جاء برنامج العمل في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية لنزع السلاح، ليشكل الجانب العملي والتنفيذي للمبادئ التي تضمنتها الوثيقة، فبعد أن حدد الإعلان الأهداف والمبادئ العامة لجهود نزع السلاح، انتقل برنامج العمل إلى تحديد التدابير والأوليات التي ينبغي للدول أن تضطلع بها، على سبيل الاستعجال بغية وقف سباق التسلح وإعطاء الدفع اللازم للجهود الرامية إلى تحقيق نزع السلاح العام والكامل في ظل مراقبة دولية فعالة إذ يعد هذا البرنامج تدابير نزع السلاح

المحددة، التي ينبغي تنفيذها على مدى السنوات القليلة القادمة، فضلاً عن تدابير ودراسات أخرى تمهد الطريق للمفاوضات التي ستجري مستقبلاً وحدد البرنامج أولويات نزع السلاح بما يلي:

(١) الأسلحة النووية.

(٢) أسلحة التدمير الشامل الأخرى بما فيها الأسلحة الكيميائية.

(٣) الأسلحة التقليدية التي تعتبر مفرطة الأثر.

(٤) تخفيض القوات المسلحة. (الأمم المتحدة، الوثيقة الختامية لعام ١٩٧٨ برنامج العمل له: ٧-٨)

ولتحقيق عملية نزع السلاح النووي فإن ذلك يستدعي القيام على وجه السرعة بالتفاوض على اتفاقيات على مراحل مناسبة مع اتخاذ تدابير كافية للتحقيق تكون مرضية للدول المعنية وتهدف إلى الآتي:

(أ) وقف التحسين النوعي لمنظومات الأسلحة النووية وقف استخدامها.

(ب) وقف إنتاج الأسلحة النووية، ووسائل نقلها ووقف إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة.

(ج) وضع برنامج شامل مقسم إلى مراحل ومرتبطة بمواعيد زمنية متفق عليها للقيام بشكل تدريجي ومتوازن بتخفيض المخزونات من الأسلحة النووية ووسائل نقلها.

(د) وقف جميع تجارب الأسلحة النووية في إطار عملية فعالة لنزع السلاح النووي، وفي هذا الصدد ينبغي أن تنتهي على وجه الاستعجال المفاوضات الجارية بشأن معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية. (حولية الأمم المتحدة، ١٩٨٣: ص ٤٨٦)

طلبت الوثيقة الختامية في برنامج العمل الذي أصدرته الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي، بإكمال المفاوضات الخاصة بالأسلحة الاستراتيجية، كما وجهت الدعوة لجميع الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى اتخاذ الخطوات الضرورية، لتؤمن للدول غير الحائزة للأسلحة النووية بعدم استخدام تلك الأسلحة، أو التهديد باستخدامها ضدها، وفيما يتعلق بالمناطق الخالية من الأسلحة النووية فإن الدول الحائزة للأسلحة النووية مدعوة إلى إعطاء تعهدات يتم التفاوض بشأن كفاءتها مع السلطة المختصة في كل منطقة على أن تنصب هذه التعهدات على ما يلي:

(١) الاحترام التام لمراكز المناطق الخالية من الأسلحة النووية.

(٢) الامتناع عن استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضمن دول المنطقة.

(٣) اتخاذ التدابير المعنية وذات الصلة بالموضوع لضمان التطبيق التام لمعاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية (معاهدة تلاتيلوكو Tlateloko).



(٤) دعم إعلان منظمة الوحدة الأفريقية الخاص بجعل أفريقيا لا نووية واتخاذ الخطوات الفعالة من قبل مجلس الأمن حول ذلك.

(٥) النظر الجاد في الخطوات العملية لتنفيذ اقتراح إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط وما لذلك من أثر في تعزيز السلم والأمن الدوليين وإسناد دور مجلس الأمن والجمعية العامة في هذا الموضوع. (Assembly Bulletin of Peace Proposals, 1988: (P.214

وحددت عدة واجبات للجنة نزع السلاح فيما يتعلق بعقد اتفاقية تحظر استحداث وإنتاج واستعمال الأسلحة الإشعاعية وتجنب حدوث سباق التسلح في قاع البحار والمحيطات مع تشجيع الاستخدام السلمي لها واحترام خيارات كل بلد، في مجال الاستخدام السلمي للطاقة النووية دون ان تتعرض للخطر شريطة تطبيق تدابير الضمان المتفق عليها وفقاً لمبادئ وأحكام قرار الجمعية العامة ٥٠/٣٢ في ٨ كانون الأول ١٩٧٧ لتعزيز التعاون الدولي في مجال نقل واستخدام التكنولوجيا النووية لأغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية، لاسيما في البلدان النامية، كما دعت إلى منع حدوث سباق التسلح في الفضاء الخارجي والحد من الأسلحة الاستراتيجية والأسلحة التقليدية والقوات المسلحة وتخفيضها تدريجياً وهذا الأمر يقع بالأساس على الدول الحائزة لأكبر الترسانات العسكرية. (الأمم المتحدة، الوثيقة الختامية، برنامج العمل: ص ٩) مع التأكيد على تشجيع عقد اتفاقيات على أساس ثنائي أو إقليمي ومتعدد الأهداف بهدف تعزيز السلم والأمن بمستوى أقل من القوات العسكرية مع مراعاة حاجة الدول لحماية أمنها وإيلاء الاعتبار لحق الدفاع عن النفس وهو حق أصيل منصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة، والتأكيد على ضرورة اشتراك جميع الدول في تلك المفاوضات والإسهام بهذه المهمة وتسهيل نزع السلاح واقررت اتخاذ التدابير الآتية:

١- منع الهجمات التي تحدث مصادفة أو خطأ في الحساب أو لانقطاع الاتصالات، وذلك باتخاذ خطوات لتحسين الاتصالات بين الحكومات، لاسيما في مناطق التوتر عن طريق إقامة خطوط ساخنة وغير ذلك من طرق الحد من نشوب الصراع.

٢- ينبغي للدول أن تقيم ما يحتمل أن يترتب عليه من بحث وتطوير عسكريين، ومن آثار بالنسبة للاتفاقيات القائمة وكذلك بالنسبة لما يستجد من جهود في ميدان نزع السلاح.

٣- يقدم الأمين العام دورياً تقارير إلى الجمعية العامة عن النتائج الاقتصادية والاجتماعية، لسباق التسلح وإثارة على الفرد في السلم والأمن الدوليين. (حولية الأمم المتحدة، ١٩٨٣: ص ٤٩١) أجهزة نزع السلاح:

كان موضوع أجهزة نزع السلاح في مقدمة الأولويات التي ناقشتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في الدورة الاستثنائية العاشرة لمناقشة قضايا نزع السلاح عام ١٩٧٨ وكرست جزء من الوثيقة الختامية لذلك وأكدت على الآتي:

(١) تنشئ الجمعية العامة هيئة لنزع السلاح تتألف من جميع أعضاء الأمم المتحدة، وتكون هيئة تداولية وجهازاً فرعياً للجمعية العامة في ميدان نزع السلاح ووضع توصياتها بشأن متابعة ما يتصل بالموضوع من قرارات وتوصيات الدورة الاستثنائية المكرسة لنزع السلاح وينبغي لهيئة نزع السلاح، أن تنتظر في برنامج شامل لنزع السلاح لتقديمها كتوصيات إلى الجمعية العامة وعن طريقها إلى الهيئة التفاوضية هي (لجنة نزع السلاح).

(٢) تعمل هيئة نزع السلاح وفقاً لنظامها الداخلي، وتبذل كل ما في وسعها لضمان أن يكون اتخاذ القرارات المتعلقة بالمسائل الموضوعية بتوافق الآراء.

(٣) ترفع هيئة نزع السلاح تقرير سنوياً إلى الجمعية العامة وتجتمع عام ١٩٧٩ لمدة لا تتجاوز أربعة أسابيع على أن تحدد مواعيد اجتماعاتها في وقت لاحق. (الأمم المتحدة، الجمعية العامة، القرار ١٠/٢-S/١٩٧٨: ص ص ٥٠-٥٢)

أكدت الدورة الاستثنائية العاشرة أن الجمعية العامة لا يغيب عنها الأعمال التي قامت بها هيئة التفاوض الدولية التي تجتمع منذ ١٤ آذار/مارس ١٩٦٢. كما لا يغيب عنها الأعمال الكثيرة والعاجلة التي ينبغي إنجازها في ميدان نزع السلاح، وأدركت الجمعية العامة الحاجة المستمرة لوجود محفل واحد متعدد الأطراف للتفاوض لنزع السلاح كما رحبت الجمعية العامة بالاتفاق الذي تم التوصل إليه بعد إجراء مشاورات مناسبة بين الدولة الأعضاء أثناء الدورة الاستثنائية المكرسة لنزع السلاح، والذي يقضي بأن تفتح عضوية لجنة نزع السلاح (Committee On Disarmament) للدول غير الحائزة للأسلحة النووية، ولعدد يتراوح بين اثنين وثلاثين وأربعة وثلاثين عضواً وتستعرض عضوية لجنة نزع السلاح بالانعقاد في جنيف فقي موعد لا يتجاوز كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ وتقوم بما يلي:

(١) تصريف أعمالها بتوافق الآراء.

(٢) اعتماد نظامها الداخلي.

(٣) التعاون بين الأمين العام للأمم المتحدة وأعضاء لجنة نزع السلاح.

(٤) تقديم تقرير سنوي إلى الجمعية العامة وتقديم وثائق اللجنة إلى الدول الأعضاء.

(٥) دعوة الدول التي ليست أعضاء في اللجنة بناءً على طلبها إلى إبداء آرائها أمام اللجنة عند بحث مسائل تعني بها هذه الدول بصفة خاصة مع التأكيد على أهمية مفاوضات نزع السلاح



الثنائية والإقليمية وأن يستمر التفاوض بشأن عقد اتفاقيات متعددة الأطراف في ميدان نزع السلاح. (الأمم المتحدة، الجمعية العامة للأمم المتحدة، القرار S/١٠/٢: ص ٥١) وإلى جانب المنبر التفاوضي المتعدد الأطراف لنزع السلاح ذات الطبيعة الخاصة في علاقته بالأمم المتحدة وعملت اللجنة على تطوير آلياتها المؤسسية وأطرها التنظيمية والهياكل التداولية والبحثية والاستشارية كالآتي:

(١) اللجنة الأولى (First Committee of The General Assembly) وهي إحدى اللجان الرئيسة السبع للجمعية العامة للأمم المتحدة، التي تناقش القضايا السياسية والأمنية وفي مقدمتها قضايا نزع السلاح.

(٢) اللجان الخاصة (Special Committees) تشكل للقيام بمهمة محددة مثل اللجنة الخاصة بالمؤتمر العالمي لنزع السلاح والمكلفة منذ عام ١٩٧٣ واللجنة الخاصة بالمحيط الهندي المكلفة بمتابعة إعلان المحيط الهندي منطقة سلام.

(٣) معهد الأمم المتحدة لأبحاث نزع السلاح (United Nations Institute For Disarmament Research (UNDR)) : يقوم بإجراء أبحاث مستقلة حول قضايا نزع السلاح ويمول من ميزانية الأمم المتحدة ومن التبرعات الاختيارية.

(٤) المجلس الاستشاري لدراسات نزع السلاح (Advisory Board on Disarmament Studies) ويتكون من ٢٠-٢٥ شخصية دولية مرموقة، لتقديم المشورة إلى الأمين العام لكي يعمل كمجلس أمناء لمعهد أبحاث نزع السلاح. (نافعة، ١٩٩٥: ص ص ١٩٧-١٩٨)

الموقف الدولي من الدورة الاستثنائية المكرسة لنزع السلاح:

اختلفت المواقف الدولية في تقييم النتائج التي توصلت إليها الدورة الاستثنائية وما جاء في وثيقتها الختامية، إذ اجتذب عقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية المكرسة لنزع السلاح قدراً كبيراً من الانتباه واهتماماً بالغاً بهذه المشكلة في جميع أنحاء العالم إذ أيد الاتحاد السوفيتي ومنذ البداية عقد الدورة الاستثنائية وشارك مع غيره من البلدان الاشتراكية مشاركة إيجابية في الإعداد لهذه الدورة وفي أعمالها وقدم الزعيم السوفيتي ليونيد ايليش بريجنيف Leonidlyich Brezhnev (١٩٦٦-١٩٧٤) (*) عدد من المقترحات أكد فيها أن دورة عام ١٩٧٨م المكرسة لنزع السلاح يجب أن تسهم إسهاماً فعلياً وجوهرياً وحقيقياً من الحد من سباق التسلح وتضع الأساس لعقد المؤتمر العالمي لنزع السلاح وأن سياق التسلح هو مشكلة عامة تمس المصالح الحيوية لجميع البلدان والشعوب، وأن الحد من سباق التسلح لا يمكن بلوغه إلا بجهود كافة الأمم مجتمعة. (مجلة نزع السلاح، ١٩٧٩: ص ١٧-١٨) كما أكد يوري فوكين (Yuri Fokin) الممثل الدائم

للاتحاد السوفيتي لدى الأمم المتحدة أن الدورة الاستثنائية العائرة المكرسة لنزع السلاح، كانت ناجحة نظراً لما حققته من نتائج إيجابية وأنها تعني بداية فترة جديدة من الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي في ميدان نزع السلاح ولكن بطبيعة الحال لا يمكن النظر إلى الوثيقة على أنها حققت النزع الشامل للسلاح فلا تزال هناك عدد من العقبات التي يتحتم إزالتها لفتح الطريق أمام نزع السلاح الحقيقي. (حولية نزع السلاح، المجلد الأول: ص ١٧-١٨)

أما الولايات المتحدة الأمريكية فوصف نائب ممثلها الدائم لدى الأمم المتحدة (جيمس ف. ليونارد James Leohard) الدورة الاستثنائية على أنها أكبر تجمع دولي في التاريخ للتنافس والتداول حول جهود البشرية لوقف سباق التسلح وكانت من المؤكد أن يجعل هذا في ذاته من الدورة الاستثنائية حدثاً فريداً ومهماً، وأن قرار إصدار وثيقة ختامية بتوافق الآراء يمثل إنجازاً مهماً فهذه أول مرة في التاريخ، تتفق جميع الأمم على وثيقة شاملة تتعلق بموضوع نزع السلاح. (FRUS, Special Session on Disarmament, 1998, P.236)

ورغم تحفظات الولايات المتحدة الأمريكية على بعض النصوص والعبارات العامة إلا أن الوثيقة تمثل محكاً حقيقياً لجهود المجتمع الدولي الجماعية لتحويل الاتجاه الخطر البالغ التكاليف الذي سارت فيه الأمم لسنوات طويلة جداً، وأن ما جاء في الإعلان يمثل استعراض وتقييم للوضع الراهن وأشارت هامة إلى اتجاه الجهود في المستقبل، وتعترف الوثيقة بضرورة الترابط بين التقدم في الحد من الأسلحة الاستراتيجية التقليدية والتدابير المتعلقة بنزع السلاح النووي وعلى ذلك فإن الاتفاق العام على أن الدورة الاستثنائية يجب أن تكون بداية عملية لمفهوم الحد من التسلح النووي والاستراتيجي ويجعلان من الدورة حدثاً ذا أبعاد تاريخية.

أما الصين فقد انتقدت عدم إبراز الوثيقة للتنافس المتزايد بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي، باعتباره مصدراً لحرب عالمية جديدة وأنها أشارت بعبارات غامضة كما لو كان الجميع مسؤولين عن سباق التسلح وهذا يساعد الدولتين على التنصل من مسؤولياتهما كما انتقدت ما جاء في الوثيقة فيما يتعلق بالخطر الشامل للتجارب النووية ووقف إنتاج الأسلحة النووية، لأن ذلك يعني احتفاظ الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي بتفوقهما النووي ومنع الدول الأخرى كما أكد الموقف الصيني على أن جهود نزع السلاح الحقيقي يجب أن ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالدفاع عن الاستقلال الوطني وسيادة الدول وسلامتها الإقليمية ومواجهة سباق التسلح النووي والتقليدي للولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي. (مجلة نزع السلاح، ١٩٧٩: ص ٣١-٣٢)



تمثل الموقف الفرنسي من الوثيقة الختامية في كلمة الرئيس الفرنسي جيسكار دسيانغ Cvarery Estaing, ١٩٧٤-١٩٨١^(*) أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة في الخامس والعشرين من أيار ١٩٧٨ والتي أكد فيها على الدين الآتي:

(١) شدد على أن الموقف الفرنسي لا يمثل معركة كلمات، وإنما جاء لتقديم اقتراحات جدية وعملية لبحث مشكلة حقيقية.

(٢) جعل الدورة بداية فعلية للتقدم الحقيقي في ميدان نزع السلاح، ويجب أن لا تكون الجلسة الاستثنائية مجرد مناقشة أو مناسبة سياسية.

(٣) اهتمام فرنسا بالأسلحة التقليدية في أوروبا ودعى جيسكار، إلى مؤتمر أوروبي جديد للأمن، يعمل على خفض متوازن للأسلحة التقليدية لدى حلف الناتو وحلف وارسو.

(٤) الدعوة إلى تعزيز دور الأمم المتحدة باعتبارها منتدى للحوار، واتخاذ القرارات المتعلقة بقضايا السلام والأمن الدوليين.

(٥) الدعوة إلى منع تراكم الأسلحة التقليدية في أوروبا مع الالتزام بعدم استخدام الأسلحة النووية ضد الدول اللانوية والمناطق الخالية من الأسلحة النووية بصورة عامة.

(J.R. Frears, France in The Giscard Presidency: P.72-74)

اتفاقية سالت ٢ Salt II:

التطور التاريخي:

شكل الحد من الأسلحة الاستراتيجية أحد أبرز مظاهر العلاقات الأمريكية- السوفيتية خلال مرحلة الانفراج الدولي في سبعينيات القرن العشرين، وأسفرت مفاوضات الحد من الأسلحة الاستراتيجية الأولى (سالت ١ Salt I) عام ١٩٧٢ عن توقيع معاهدة الصواريخ المضادة للصواريخ البالستية في موسكو والتي أكد الطرفان فيها على ضرورة البدء فوراً باتفاق يهدف إلى تقييد إضافي للحد من الأسلحة الاستراتيجية والتحول من التجميد إلى التخفيض الكلي.

(المنصوري، ٢٠١٩، ص ١٤٠-١٤٤) وأصدرت الجمعية العامة في ٢٩ تشرين الثاني ١٩٧٢ القرار (٢٩٣٠) في الدورة السابعة والعشرين بعنوان (دعم نتائج المفاوضات المتعلقة بالحد من الأسلحة الاستراتيجية)، حثت فيه الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي على مواصلة مفاوضاتهما بهدف التوصل إلى اتفاقيات جديدة وهذا أول دعوة من الجمعية العامة بعد عام ١٩٧٢ لبدء مفاوضات (سالت ٢ Satr II)، كما دعت إلى مواصلة المفاوضات بين الطرفين بهدف التوصل إلى اتفاق أكثر شمولاً بشأن الحد من الأسلحة الاستراتيجية وتخفيضها



ويسهم إسهاماً كبيراً في تعزيز الأمن الدولي. (الأمم المتحدة، الجمعية العامة للأمم المتحدة، القرار ٢٩٣٠: ص ١١)

حدد إعلان الرابع والعشرين من تشرين الثاني ١٩٧٤ والصادر أثر الاجتماع المشترك الذي عقد في فيلا يفسنك (Valadivostok) بالاتحاد السوفيتي والموقع من الرئيس الأمريكي جيرالد فورد (Gerald Rudol Ford) (١٩٧٤-١٩٧٧)^(*) والزعيم السوفيتي ليونيد بريجنيف موقف الدولتين من سباق الأسلحة الاستراتيجية الهجومية وضرورة التوصل إلى اتفاقات بعيدة المدى والحاجة إلى تنظيم سباق الأسلحة الاستراتيجية بشأن هذه المشكلة الجوهرية وأثر ذلك في التقليل من أخطار الحرب وتدعيم فرض السلم الدولي مع الاعتراف بالقيمة الحقيقية للاتفاقات الأخرى التي سبق التوصل إليه، في هذا الصدد لاسيما اتفاقية موسكو عام ١٩٧٢. (المنصوري، ٢٠٢١: ص ٩٥٣)

تناولت الوثيقة الثانية لإعلان فيلاديفسك عدد من الاعتبارات التي أثّرت في تلك المحادثات وموقفها من مختلف القضايا الدولية وحددتها بما يأتي:

١- أن أي اتفاق جديد لتنظيم سباق الأسلحة الاستراتيجية بين الطرفين، يجب أن لا يتعارض مع ما تضمنته قمة موسكو عن نصوص ومعاهدات، والتي من المقرر أن يسري مفعولها حتى تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٧.

٢- يجب أن يخدم أمن الطرفين اتفاقيات جديدة بصورة عادلة ومتوازنة، لاسيما في مجال تحديد من مركبات إطلاق الصواريخ الاستراتيجية والغواصات النووية، التي تستخدم كمنصات لأطلاق الصواريخ ذات الرؤوس النووية المتعددة الاتجاهات.

٣- ضرورة عقد جولة من المباحثات المشتركة في موعد لا يتأخر عن عام ١٩٨٠ وذلك بغية التوصل إلى نتائج تخدم التسليح الاستراتيجي. (مقلد، العلاقات السياسية، ١٩٨٤: ص ٦٥٣-٦٥٤)

واصلت الجمعية العامة دعمها للجهود الدولية المتعلقة بنزع السلاح والحد من الأسلحة الاستراتيجية وأصدرت القرار (٣٢٦١) في ٩ كانون الأول/سبتمبر ١٩٧٤ حثت فيه الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي على توسيع نطاق وتسريع وتيرة محادثتهما بشأن الحد من الأسلحة الاستراتيجية، وتؤكد من جديد ضرورة التوصل إلى اتفاق شامل بشأن قيود نوعية مهمة وتخفيضات جوهرية في أنظمة الأسلحة النووية الاستراتيجية مع ضرورة إبقاء الجمعية العامة على علم بتقدم المفاوضات بشأن سالت ٢ ونتائجها. (الأمم المتحدة، الجمعية العامة للأمم المتحدة، القرار ٣٢٦١: ص ٢٣-٢٤)



استمر سباق التسلح بين الاتحاد السوفيتي والولايات المتحدة الأمريكية إذ طور السوفيت الصواريخ المتعددة الرؤوس (MIRV)، وأظهرت التقارير الأمريكية أن الصاروخ العملاق (SS-X-19) أصبح أول صاروخ استراتيجي سوفيتي مزود بتقنية (MIRV) كما واصل الاتحاد السوفيتي اختبار الصاروخ (SS-X-18) وهذا التطور أثار قلق الولايات المتحدة الأمريكية وكانت هذه النقطة من أبرز المسائل التي عقدت محادثات سالت ٢. (كلون باول، ١٩٨٤: ص ٢٣٢)

وفي مقابل هذا التطور الذي شهدته القدرات الصاروخية السوفيتية اتجهت الولايات المتحدة الأمريكية، إلى تطوير ونشر صواريخ استراتيجية مماثلة ولاسيما صاروخ (Minuteman) المزود بتقنية الرؤوس النووية المتعددة و صاروخ كروز (Cruise)، وصنفوه من بين الأسلحة التعبوية أو التكتيكية المستثناة والخارجة عن نطاق مفاوضات سالت ٢. (كلون باول، ١٩٨٤: ص ٢٣٣) وفي الوقت نفسه طور السوفيت طائرة قاذفة حربية أسرع من الصوت تسمى Bark Fire Tu.22M الأمر الذي اعتبره الأميركيين خلافاً في التوازن الاستراتيجي بين القوتين ومع استمرار سباق التسلح طورت الولايات المتحدة الأمريكية الطائرة (B1) التي تستطيع نقل (٤٥) طن من الأسلحة لمسافة (١٥٠٠ كم)، وهكذا استمر سباق التسلح وبلغت النفقات العسكرية للبلدين أرقاماً كبيراً جداً إذ تجاوزت مصروفات الولايات المتحدة الأمريكية (١١٠) مليار دولار وخصص الاتحاد السوفيتي (١٣%) من انتاجه لنفقات الدفاع. (توفيق، ٢٠٠٩: ص ص ٢٥٨-٢٥٩)

أكدت الأمم المتحدة مرة أخرى على ضرورة الإسراع في عقد الاتفاق الذي يعملان على التوصل إليه منذ عدة سنوات في الجولة الثانية من محادثات الحد من الأسلحة الاستراتيجية كما جاء في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة المكرسة لنزع السلاح عام ١٩٧٨، وأن يحال نص الاتفاق إلى الجمعية العامة وينبغي أن يعقب هذا الاتفاق مفاوضات أخرى بين الطرفين للحد من الأسلحة الاستراتيجية تقضي إلى تخفيضات وتحديدات واضحة متفق عليها في الأسلحة الاستراتيجية وينبغي أن يشكل هذا الاتفاق خطوة هامة نحو نزع السلاح النووي وفي النهاية إيجاد عالم خالٍ من الأسلحة. (مجلة نزع السلاح، ١٩٧٩: ص ٦٧)

أصبح واضحاً عند وصول جيمي كارتر (Jimmy Carter) (١٩٧٠-١٩٨١) (*) إلى السلطة أن إدارته تبنت ما يعرف بالرد المعاكس المتوازن الذي يهدف إلى إثبات الردع وتأكيد مصداقية، وهي ليست استراتيجية جديدة بل تعتبر توضيحاً للاستراتيجية السابقة ولم يقتنع السوفيت في سلامة النوايا الأمريكية حيال مستقبل العقيدة الاستراتيجية التي ستعتمدها واعتبرتها محاولة



واضحة لتحقيق النصر في حرب نووية يعرف القادة الأمريكيون استحالة النصر فيها. (دروزيل، ١٩٨٧: ص ٥٢٤)

التقت الاستراتيجيات الأمريكية- السوفيتية بعد مفاوضات استمرت بين عامي (١٩٧٧-١٩٧٩) شارك فيها ممثلي كل من الاتحاد السوفيتي والولايات المتحدة الأمريكية في كل من واشنطن، جنيف، موسكو، تم توقيع معاهدة الحد من الأسلحة الاستراتيجية الهجومية سالت ٢ Salt II من طرف الرئيسان الأمريكي جيمي كارتر والسوفيتي ليونيد بريكنيف في ١٨ حزيران/يونيو ١٩٧٩ خلال انعقاد قمة فيينا وتضمنت عشرون مادة كما ألحق بالمعاهدة بروتوكول وبيان مشترك للمبادئ والخطوط التوجيهية الأساسية وبمقتضى هذه الاتفاقية تم وضع تحديد كمي وكمي للأسلحة الاستراتيجية للدولتين. (الأمن في العصر النووي، ١٩٨٢: ص ٥٣٢)

أعلن الطرفان في هذه المعاهدة عن اعتقادهما بأن التدابير الجديدة التي توصل إليها، سوف تسهم في تحسين العلاقة بينهما وتساعد في الإقلال من خطر نشوب حرب نووية، وأن دعم الاستقرار الاستراتيجي يتوافق مع معلمة السلم الدولي، كما عبرا عن رغبتهما المشتركة، في تنفيذ المزيد من تدابير الحد والتخفيض من الأسلحة الاستراتيجية، سعياً نحو تحقيق نزع السلاح العام والشامل والعمل على الحد من الأسلحة الاستراتيجية، كماً وكيفاً مع وضع حد للاتجاه الرامي إلى تطوير أنواع جديدة من هذه الأسلحة والتقييد بكافة التدابير التي تضمن التوصل إلى هذا الهدف بصورة عملية ومرضية. (مقلد، الاستراتيجية والسياسة الدولية، ١٩٨٥: ص ٣٦٢)

وضعت المادة الثانية تعريفات دقيقة للأسلحة والأنظمة التي تدخل ضمن اتفاقية سالت ٢ وكالاتي:

- (١) قذائف الصواريخ البالستية العابرة للقارات (ICBM).
- (٢) الصواريخ البالستية التي تطلق من الغواصات (SLBM).
- (٣) الصواريخ البالستية جو- أرض (ASBM).
- (٤) القاذفات الثقيلة (Heavy Bombers) مثل BI و B2 في الجانب الأمريكي و Blson 95 من الجانب السوفيتي.
- (٥) قاذفات الصواريخ المزودة بمركبات العودة المستقلة التوجيه (MIRV).
- (٦) الصواريخ البالستية العابرة للقارات الثقيلة (Heavy ICBMs).
- (٧) صواريخ كروز (Cruise Missiles).
- (٨) القاذفات الثقيلة (Heavy Bombers).



حددت المادة الثالثة لكل من الاتحاد السوفيتي والولايات المتحدة الأمريكية سقفاً إجمالياً قدره (٢٤٠٠) منصة إطلاق (ICBM) ومنصات إطلاق صواريخ (SLBM) على أن ينخفض هذا العدد في الأول من كانون الثاني ١٩٨١ إلى (٢٢٥٠) منصة وبذلك انتقلت معاهدة سالت ٢ من تحديد أنواع الأسلحة الاستراتيجية إلى وضع سقف عددي شامل لمركبات إطلاقها مع التخفيض بصورة تدريجية. (United States Department State, 1979: PP.27-28)

ركزت المادة الرابعة من اتفاقية سالت ٢ على الحد من التطوير الكمي والنوعي لمنصات الصواريخ الباليستية العابرة للقارات، إذ أنها منعت وفرضت قيود على تحويل أو تحديث أو استبدال منصات الصواريخ الخفيفة أو القديمة إلى منصات للصواريخ الباليستية والثقيلة مع منع إعادة تزويد منصات (ICBM)، بالصواريخ ومنع إنشاء أنظمة تسمح بالتحميل لمنصاتهما مع وضع ضوابط على اختيار وإنشاء الأنواع وعدد الرؤوس التي تحملها، بهدف الحد من سباق التطوير النوعي للصواريخ الاستراتيجية وتحقيق الاستقرار الاستراتيجي بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي، أما المادة الخامسة فكانت مخصصة لتنظيم صواريخ كروز وحددت كل قاذفة ثقيلة بعشرين صاروخاً، كما منعت الطرفين من نشر صواريخ كروز بمدى يزيد عن (٦٠٠) كيلومتر، على منصات إطلاق أرضية أو حربية، وحددت المادة السابعة موضوع وسائل التحقق باستخدام كل طرف الوسائل الفنية الوطنية المتاحة لديه، للتحقق بطريقة تتفق مع المبادئ المعترف بها في القانون الدولي مع تعهد كل طرف بعدم التدخل في الوسائل الفنية الوطنية للتحقق الخاصة بالطرف الآخر، مع التعهد من الطرفين بعدم استخدام تدابير إخفاء متعمدة تعوق التحقق. (United States Depart Ment Sate, 1979: PP.29-30)

منعت المادتين الثامنة والتاسعة أطراف المعاهدة من تزويد أي دولة بصواريخ (ICBM) و (ISLBM) أو قاذفات الصواريخ وصواريخ كروز بمدى يزيد عن (٦٠٠كم)، كما منعت بيع منصات إطلاقها أو المساعدة في تطوير واختبار ونشر المواد المذكورة أما المواد الأخرى فنظمت قضايا فنية وإدارية تتعلق بالانسحاب من الاتفاقية والتصديق والدقة وتعيين لجنة اتصال دائمة لحل الخلافات حول التحقق والامتنال هي اللجنة الاستشارية الدائمة (Standing Consultative Commission (SSC).

(National Academy of Sciences, 1985: PP.30-34)

الحق بالمعاهدة بروتوكول وبيان مشترك للمبادئ والخطوط التوجيهية الأساسية وتضمن البروتوكول تجريد مؤقت ومحدود المدة لحيل معين من الأسلحة من ١٨ أيار/مايو عام ١٩٧٩ حتى ٣١ كانون الأول عام ١٩٨١ أي أنه لم يكن تنظيمًا دائماً مثل الأحكام الأساسية للمعاهدة

أما البيان المشترك للمبادئ والتوجيهات الأساسية فتضمن وضع إطار للمفاوضات المقبلة وتمهيد الطريق لما كان يفترض أن يكون سالت ٣ SALT III (United Nations, 1979: P.281) رحبت الجمعية العامة للأمم المتحدة باتفاق الجولة الثانية من محادثات الحد من الأسلحة الاستراتيجية سالت ٢ ودعت إلى مواصلة أجراء المفاوضات، وفقاً لمبدأ المساواة والأمن المتكافئ بشأن تدابير لأجراء المزيد من التحديات والتخفيض في عدد الأسلحة الاستراتيجية، ولإجراء مزيد من التحديد الطوعي والسعي في تلك المفاوضات لتحقيق جملة أهداف منها:

(١) إجراء تحقيقات ملموسة وهامة في إعداد الأسلحة الاستراتيجية الهجومية.
(٢) إجراء تحديدات نوعية في الأسلحة الاستراتيجية ربما في ذلك فرض قيود، على استحداث أنواع جديدة من الأسلحة الاستراتيجية الهجومية وعلى تجريبيها وتوزيعها وتحديث الموجود منها سالباً.
(٣) ضرورة نفاذ معاهدة الحد من الأسلحة الاستراتيجية في موعد مبكر، وفقاً لأحكام المادة التاسعة عشر منها حيث أنها تشكل عنصراً حيوياً لاستمرار وتقدم المفاوضات بين الدولتين الحائزتين لأهم ترسانات الأسلحة النووية.

(٤) الدعوة إلى بدء مفاوضات جديدة في أقرب وقت ممكن، بشأن مزيد من التدابير للحد من الأسلحة الاستراتيجية، كما أكدت المادة الرابعة عشر والتي دعت إلى عقد اتفاق جديد قبل حلول عام ١٩٨٥ والذي يشار إليه اتفاق الجولة الثالثة من محادثات الحد من الأسلحة الاستراتيجية سالت ٣ Salt III.

(٥) تنفذ الدولتان المتعاقدتان جميع الاتفاقات والأحكام المذكورة، وأن تبذل قصارى جهدهما لاتفاق جديد.

(٦) إبقاء الجمعية العامة على علم بكافة نتائج مفاوضاتها تماشياً مع الفقرتين (٢٧ و ١١٤) من الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة..

(الأمم المتحدة، الجمعية العامة للأمم المتحدة، القرار ٨٧/٣٤: ص ٩)

قوبلت المعاهدة بانتقادات حادة في مجلس الشيوخ الأمريكي، وكانت الحثثيات التي بنى عليها المجلس رفضه للاتفاقيات ما يأتي:

(١) أن المعاهدة لم تشكل حائزاً أمام التنامي السريع للقوة الاستراتيجية السوفيتية، وأنها كانت كما يرى أغلب أعضاء مجلس الشيوخ بأنها كانت تسلم بالتفوق الاستراتيجي السوفيتي، وبالتالي فأنها كانت تضعه لسنوات في المركز الأفضل بعد أن كانت الولايات المتحدة هي التي تتمتع بهذا التفوق.

(٢) أن مثل هذا التفوق في عناصر القدرة الاستراتيجية السوفيتية الضاربة، كان يكفي لمنع الولايات المتحدة من ممارسة أي ضغط على الاتحاد السوفيتي لإبعاده عن أي موقع يحاول السيطرة عليه في أفريقيا أو الشرق الأوسط أو أي مكان آخر من العالم.

(٣) وانطلاقاً من هذه الاعتراضات، طالب أعضاء المجلس زيادة الانفاق الحكومي الدفاعي الأمريكي لمجابهة المخططات السوفيتية الجريئة، التي هدفت إلى تحويل كوبا إلى قاعدة استراتيجية للقوة العسكرية السوفيتية في البحر الكاريبي، كما دعوا إلى ربط التصديق على المعاهدة بتحسين السلوك الدولي السوفيتي الذي نعته المعارضون بأنه مغامر ويهدد مصالح الولايات المتحدة الأمريكية وحلفائها ليس فقط في العالم الثالث وإنما في نصف الكرة الغربي أيضاً. (مقلد، ، الاستراتيجية والسياسية الدولية، ١٩٨٥: ص ٣٦٢-٣٦٣)

تفاقت الأزمة بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي بعد التطور الحاسم المتمثل في التدخل العسكري السوفيتي في أفغانستان في ٢٧ كانون الأول/ديسمبر عام ١٩٧٩ أي بعد خمسة شهور من توقيع اتفاقية سالت ٢ وجاء هذا التدخل ليحدث تحولاً حاداً في فكر الرئيس الأمريكي جيمي كارتر، وفي اتجاه إدارته. (توفيق، ٢٠٠٩: ص ٢٦١)

وأدى إلى سلسلة من التراجع في العلاقات الأمريكية السوفيتية فرأى كارتر أن الإجراء السوفيتي وضع القوات العسكرية السوفيتية على حدود (٣٠٠ ميل) من المحيط الهندي وعلى مقربة من مضيق هرمز، وهو البحر الذي يمر عن طريقه معظم نفط العالم، وفرضت تهديداً لحركة الملاحة لدول الشرق الأوسط، وكان من أهم الإجراءات التي أقدم عليها كارتر قيامه في ٢ كانون الثاني/يناير ١٩٨٠ سحب مسودة سالت ٢ وأدى إلى عدم دخولها حيز التنفيذ رسمياً. (شليبي، ١٩٨١: ص ١٤-١٦)

أعربت الأمم المتحدة ومن قرارها ١٥٦/٣٥ في ١٢ من كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ عن استيائها من عدم التصديق على المعاهدة بالرغم من الجهود الكبيرة التي بذلت قبل توقيعها، ودعت الدولتين الموقعيتين على عدم زيادة تأخير التصديق وأن تأخذ بنظر الاعتبار، أن الأمر لا يتعلق بمصالحها الوطنية فقط بل بالمصالح الحيوية لجميع شعوب العالم، كما أن هيئة نزع السلاح وافقت في دورتها عام ١٩٨٠م على إعلان عقد الثمانينات عقداً ثانياً لنزع السلاح، مع الإشادة بما جاء في البيان المشترك والخطوط التوجيهية الأساسية التي تضمنتها معاهدة سالت ٢ والتي تضمنت مواصلة المفاوضات وفقاً لمبدأ الأمن المتساوي والمساواة بشأن التدابير اللازمة للحد من الأسلحة الاستراتيجية وتخفيض عددها وكذلك الحد منها نوعياً وهي المفاوضات التي

ينبغي أن تؤدي إلى إبرام معاهدة سالت ٣. (الأمم المتحدة، الجمعية العامة للأمم المتحدة، القرار ١٥٦/٣٥: ص ٥٣)

كانت النتيجة الحتمية سلسلة من التراجعات في العلاقات الأمريكية- السوفيتية، وبروز أزمة نزع السلاح وساهم كل ذلك في انتكاسه الوفاق مرة أخرى وآخر يطلق على تلك المدة (الحرب الباردة). (الربيعي، ٢٠١٠: ص ص ٨٠-٨١)

الخاتمة:

كانت المدة بين عامي (١٩٧٨-١٩٨٠) مرحلة مهمة في تاريخ العلاقات الدولية بصورة عامة/ وقضية الحد من سباق التسلح بصفة خاصة كونها تمثل مرحلة متداخلة بين مرحلة الانفراج الدولي الذي شهده عقد السبعينيات والذي نتج عنه توقيع عدد من الاتفاقيات والمعاهدات الخاصة بالحد من سباق التسلح الدولي، وصولاً إلى عقد الجلسة الاستثنائية العاشرة المكرسة لنزع السلاح عام ١٩٧٨م والتي اشترك فيها أغلب دول العالم واتضح أن قضية الحد من سباق التسلح الدولي لا تنعكس آثاره على الدول المالكة، وإنما يكون لها انعكاسات سياسية واقتصادية واجتماعية على جميع الدول العالم، لذلك نجد أن مشاورات الجلسة الاستثنائية ساهم فيها الجميع وقدمت مقترحات من مختلف الدول المالكة للأسلحة النووية وغير المالكة لها، كما شهد العالم خلال تلك المرحلة توقيع معاهدة سالت ٢ والتي مثلت مرحلة مهمة أخرى من مراحل التطور الإيجابي، ولكن ومع بدء عام ١٩٨٠م شهد العالم انتكاسة في العلاقات الدولية سميت (الحرب الباردة الجديدة)، لاسيما بعد التدخل العسكري السوفيتي في أفغانستان، ورفض مجلس الشيوخ الأمريكي التصديق على اتفاقية سالت ٢ وفي تلك المرحلة اتضح أثر الإرادة السياسية في قضية الحد من التسلح والتطورات الدولية بصورة عامة وتحول دور الجمعية العامة إلى إصدار مجموعة من القرارات التي تدعو الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي إلى ضرورة العودة إلى المفاوضات دون أن يكون لها دور مؤثر وانعكس صراع الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي على حلفاء الدولتين في مختلف أنحاء العالم.

الهوامش

(*) دواينت إيزنهاور: ولد عام ١٨٩٠، وهو الرئيس الرابع والثلاثين للولايات المتحدة امتدت فترة حكمه بين ٢٠ كانون الثاني ١٩٥٣ - ٢٠ كانون الثاني ١٩٦١، شغل منصب قائد قوات الحلفاء في أوروبا خلال الحرب العالمية الثانية عام ١٩٤٢ وينتمي إلى الحزب الجمهوري طرح مبادرة الذرة من أجل السلام عام ١٩٥٣، توفي عام ١٩٦٩.

(هيكل، ١٩٩٢: ص ص ١٨٠-١٩٥)

(*) كورت فالدهايم: ولد عام ١٩٢١ وهو سياسي ودبلوماسي نمساوي، شغل مناصب عديدة ممن بينها وزير خارجية النمسا بين عامي ١٩٦٨-١٩٧٠ كما تولى منصب الأمين العام الرابع للأمم المتحدة للمدة من ١ كانون



الثاني ١٩٧٢ إلى ٣١ كانون الأول ١٩٨١، وشغل منصب رئيس جمهورية النمسا بين ١٩٨٦-١٩٩٢، توفي في ١٤ حزيران ٢٠٠١. (Kent Kille, Kamwaldheim, 2018: 4-115) (مركز زيد للتسويق، كورت فالدهايم: ٢٨-١٨)

(**) كارلوس البرتو أوتيز روزيس: ولد في بوينس أيرس عام ١٩٢٦ دبلوماسي أرجنتيني، تخرج من مدرسة الدبلوماسية وكلية الحقوق وخل السلك الخارجي عام ١٩٤٨، تولى مناصب عديدة في الأمم المتحدة من بينها السفير الدائم للأرجنتين في الأمم المتحدة عام (١٩٧٧-١٩٧٠) وترأس اللجنة التحضيرية المكرسة لنزع السلاح ١٩٧٧-١٩٧٨م (Ortizde Rozas, Confidencias Diplomaticas, P.11-12)

(*) ليونيد أيليتش بريجنيف: ولد عام ١٩٠٦، أنهى دراسته عام ١٩٢٧، انتسب إلى الشيوعي عام ١٩٣١، عمل مهندس ومدير مدرسة تقنية عام ١٩٣٧ كما شارك في الحرب العالمية الثانية وأصبح سكرتير أول الحزب الشيوعي في مولدافيا بين عامي ١٩٥١-١٩٥٣ وفي عام ١٩٦٠ أصبح رئيس مجلس السوفييت الأعلى ثم السكرتير الأول للجنة المركزية للحزب الشيوعي للمدة ١٩٦٦-١٩٧٤ توفي عام ١٩٩٤. (مجموعة مؤلفين، ١٩٩٢: ص ٨٥-٨٨)

(*) جيسكار ديسانغ: ولد في ٢ شباط/فبراير ١٩٢٦ وتلقى تعليمه في المدرسة المتعددة التقنيات ثم المدرسة الوطنية للإدارة وتخرج منها عام ١٩٥١ وشغل منصب وزير المالية والاقتصاد، انتخب رئيساً للجمهورية الفرنسية ١٩٧٤-١٩٨١ وأدى دوراً بارزاً في قضايا الأمن الأوروبي والتسلح النووي، توفي في ٢ كانون الأول ٢٠٢٠. (David Wils Ford, Political Leaders of Contemporary Western Europe, PP) (J.R. Frears, France in The Giscard Presidency, P.14-20)

(*) جيرالد فورد: ولد في الرابع عشر من تموز/يوليو ١٩١٣ ودرس الاقتصاد في جامعة ميشغان وتخرج عام ١٩٣٥ كما درس القانون في جامعة بيل وأكمل دراسته فيها عام ١٩٤١، اتجه إلى العمل السياسي عام ١٩٤٨ وعينه الرئيس الأمريكي ريتشارد نيكسون Richard Nixon نائباً للرئيس ثم أصبح عام ١٩٧٤ الرئيس الثامن والثلاثين للولايات المتحدة واستمر حتى ٢٠ كانون الثاني عام ١٩٧٧، توفي عام ٢٠٠٦. (James M. Canon, 1981: P.277-287)

(*) جيمي كارتر: ولد في الأول من تشرين الأول/فوفمبر ١٩٢٤ في ولاية جورجيا، التحق بالأكاديمية التجربة الأمريكية وتخرج منها عام ١٩٤٦، مارس العمل السياسي وأصبح عضواً في مجلس الشيوخ الأمريكي عام ١٩٦٢ ثم حاكماً لولاية جورجيا (١٩٧١-١٩٧٥) أصبح الرئيس التاسع والثلاثين للولايات المتحدة الأمريكية (٢٠ كانون الثاني ١٩٧٠-٢٠ كانون الثاني ١٩٨١) توفي عام ٢٠٢٤. (Carter, Keeping Faith, 2001: P.6-15)

قائمة المصادر

أولاً. المصادر العربية:

(١) إسماعيل، إسماعيل بدوي (٢٠٠١): نظام مشترك لمحاسبات المواد النووية والتحقق المتبادل، خطوة للإمام نحو إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، تحرير أحمد إبراهيم منصور، الخيار النووي في الشرق الأوسط، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت.

- (٢) إسماعيل، صبري مقلد (١٩٨٤): العلاقات السياسية الدولية/ دراسة في الأصول والنظريات، ط١، مطبوعات جامعة الكويت.
- (٣) إسماعيل، صبري مقلد (١٩٨٥): الاستراتيجية والسياسة الدولية، المفاهيم والحقائق الأساسية، مؤسسة الأبحاث العربية، ط٢، بيروت.
- (٤) الأمم المتحدة، الجمعية العامة للأمم المتحدة (١٩٧٧): مجموعة القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها الحادية والثلاثين، المجلد الأول، للمدة من (٢١ أيلول - ٢٢ كانون الأول ١٩٧٦، القرار ٣١/١٨٩، دورة انعقاد الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح، ٢١ كانون الأول ١٩٧٦، نيويورك.
- (٥) الأمم المتحدة (١٩٧١): مجموعة القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها الرابعة والعشرين، المجلد الثاني (١٦ أيلول - ١٧ كانون الأول ١٩٦٩)، القرار ٢٦٠٢، مسألة نزع السلاح الكامل، ٢١ كانون الأول ١٩٦٩، نيويورك.
- (٦) الأمم المتحدة (١٩٧٣): مجموعة القرارات التي أصدرتها الجمعية العامة من دورتها السابعة والعشرون، المجلد الأول (١٦ أيلول - ١٧ كانون الأول ١٩٧٢)، القرار ٢٩٣٦ (عقد دورة استثنائية للجمعية العامة مكرسة لنزع السلاح)، نيويورك.
- (٧) الأمم المتحدة (١٩٧٨): المحضر الرسمي للجلسة الأولى للدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة، نيويورك.
- (٨) الأمم المتحدة (١٩٧٩): نزع السلاح (مجلة)، المجلد الثاني، العدد الثاني، تشرين الأول.
- (٩) الأمم المتحدة، الجمعية العامة للأمم المتحدة (١٩٦٣): مجموعة القرارات التي أصدرتها الجمعية العامة في دورتها السادسة عشر، المجلد الأول (٢٠ أيلول - ٢٠ كانون الثاني ١٩٦١)، القرار ١٧٢٢ (مسألة نزع السلاح) نيويورك.
- (١٠) الأمم المتحدة، الجمعية العامة للأمم المتحدة (١٩٧٣): مجموعة القرارات التي أصدرتها الجمعية العامة في دورتها الثانية والعشرون (١ أيلول ١٩٧٢ - ١٩ كانون الأول ١٩٧٢)، نيويورك.
- (١١) الأمم المتحدة، الجمعية العامة للأمم المتحدة (١٩٧٤): مجموعة القرارات التي أصدرتها الجمعية العامة في دورتها الثامنة والعشرون، المجلد الأول، ٢١ أيلول - ٢٢ كانون الأول ١٩٧٣، القرار ٢٩٣٩، انعقاد الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح، ٢١ كانون الأول ١٩٧٣، نيويورك.
- (١٢) الأمم المتحدة، الجمعية العامة للأمم المتحدة (١٩٧٥): مجموعة القرارات التي أصدرتها الجمعية العامة في دورتها التاسعة والعشرون (١٧ أيلول - ١٨ كانون الأول ١٩٧٤)، المجلد الأول، القرار ٣٢١١ في ٩ كانون الأول ١٩٧٤، نيويورك.
- (١٣) الأمم المتحدة، الجمعية العامة للأمم المتحدة (١٩٧٧): تقرير اللجنة التحضيرية للدورة الاستثنائية المحصورة لنزع السلاح الوثيقة A/33/41، نيويورك.
- (١٤) الأمم المتحدة، الجمعية العامة للأمم المتحدة (١٩٧٧): لازار مويوسف - يوغسلافيا - انتخابه رئيساً للدورة الثانية والثلاثين للجمعية العامة، النشرة الصحفية، 5583/13/0/1915/GA، نيويورك.

- (١٥) الأمم المتحدة، الجمعية العامة للأمم المتحدة (١٩٧٨): مجموعة القرارات والمقررات التي اتخذتها الجمعية العامة خلال دورتها الاستثنائية العاشرة، ٢٣ أيار - ٣٠ حزيران ١٩٧٨، الملحق AS/10/4، الأمم المتحدة، نيويورك.
- (١٦) الأمم المتحدة، الجمعية العامة للأمم المتحدة (١٩٧٨): مجموعة قرارات وتوصيات الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين، المجلد الأول، ١٢ كانون الأول ١٩٧٧.
- (١٧) الأمم المتحدة، الجمعية العامة للأمم المتحدة (١٩٧٩): مجموعة القرارات والمقررات التي اعتمدتها الجمعية خلال دورتها الثالثة والثلاثين، المجلد الأول، ١٩ أيلول-٢١ كانون الأول ١٩٧٨ (مفاوضات نزع السلاح وآلياته) القرار 45(A33/45) نيويورك.
- (١٨) الأمم المتحدة، الجمعية العامة للأمم المتحدة (١٩٨٠): مجموعة القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثون، المجلد الأول (١٩ أيلول - ١١ كانون الأول ١٩٧٩) القرار 87/34 (A/34/755) محادثات الحد من الأسلحة الاستراتيجية، نيويورك.
- (١٩) الأمن في العصر النووي (١٩٨٢): تطور الاستراتيجية الأمريكية، ترجمة: نافع أيوب وسعيد وطبان، مركز الدراسات العسكرية، دمشق.
- (٢٠) أمين الشلبي (١٩٨١): من الحرب الباردة إلى البحث عن نظام دولي جديد، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة.
- (٢١) الأمين العام للأمم المتحدة (١٩٧٧): تقرير عن المشاورات بشأن جدول أعمال الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح، المقدم عملاً بالقرار ٣١/١٨٩، نيويورك.
- (٢٢) باركر تشارلز (١٩٦٦): نزع السلاح ومشاكله العالمية، ترجمة: أحمد بدران، القاهرة.
- (٢٣) ج.ن دروزيل (١٩٨٧): التاريخ الدبلوماسي ١٩٥٧-١٩٧٨، دار الفكر العربي، دمشق.
- (٢٤) حركة دول عدم الانحياز (١٩٧٧): الإعلان السياسي وإعلان كولومبو حول التضامن والتعاون والتنمية في عالم غير منحاز، القمة الخامسة لرؤساء دول وحكومات دول عدم الانحياز كولومبو - سيرلانكا ١٦-١٧ آب ١٩٧٦، الأمم المتحدة، نيويورك.
- (٢٥) حولية الأمم المتحدة لنزع السلاح (١٩٨٣): المجلد الثالث، نيويورك.
- (٢٦) الربيعي، عمار خالد رمضان (٢٠١٠): غورباتشوف ودوره في السياسة السوفيتية حتى عام ١٩٩١، أطروحة دكتوراه، كلية الآداب - جامعة البصرة.
- (٢٧) زينب عبد العظيم محمد (٢٠٠٧): الموقف النووي في الشرق الأوسط، مكتبة الشروق الدولية، ط١، القاهرة.
- (٢٨) سعد حقي توفيق (٢٠٠٩): تاريخ العلاقات الدولية، جامعة بغداد.
- (٢٩) السعيد دقاق، محمد سلام حسين (١٩٩٧): القانون الدولي المعاصر، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية.
- (٣٠) عصام نعمان (١٩٨٦): الطاقة النووية والسياسة الدولية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت.
- (٣١) كولن باول وبيترموني (١٩٨٤): من الحرب الباردة حتى الوفاق ١٩٤٥-١٩٨٠، ترجمة: دار الشروق، عمان.
- (٣٢) مجموعة مؤلفين (١٩٩٢): النار والجليد الإمبراطورية الحمراء، ط١، دار الحسام للطباعة والنشر، القاهرة.
- (٣٣) مذكرات أيزنهاور (١٩٨٦): ترجمة: هيوبرت بونعمان، دم.

- (٣٤) مركز زايد للتنسيق والمتابعة (٢٠٠١): كورت فالد هايم الأمين العام الأسبق للأمم المتحدة ورئيس النمسا السابق، أبو ظبي.
- (٣٥) المنصوري، منتهى صبري (٢٠١٩): قمة واشنطن ٢٥/١٨، حزيران ١٩٧٣، مجلة كلية التربية، جامعة البصرة، العدد الرابع والثلاثون، شباط ٢٠١٩.
- (٣٦) المنصوري، منتهى صبري (٢٠٢١): قمة موسكو ١٩٧٤ وأثرها في العلاقات الأميركية-السوفيتية، مجلة بابل للدراسات الإنسانية، المجلد ١١، العدد الثاني.
- (٣٧) موسوعة السياسة (١٩٩٢): المؤسسة العربية للطباعة والنشر، القاهرة.
- (٣٨) نافعة، حسن (١٩٩٥): الأمم المتحدة في نصف قرن: دراسة في تطور التنظيم الدولي من ١٩٤٥، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت.
- ثانياً. المصادر الأجنبية:

- (1) Cannon, James (2013): Gerld R. Ford An Honrabte life, Ann Arbor University of Michgan Press.
- (2) Carter (1982): Keeping Faith Memoirs of Press ident Bantam Book.
- (3) Cater, Jimmy (2001): An Hour Bofer Daylight Memories of Arural Boyhood, New York, Simon Schster.
- (4) David Wils Ford Ed. (1995): Political Leaders of Contemporary Western Earope ABlographical Dictionary, Green Wood Press.
- (5) Declaration on Disar Mament (1978): The Tenth Special Session of The UN General Assembly, Bulletin of Peace Proposais, Vol.4, No.3, July, 1978.
- (6) F.R.U.S, (1978): Arms Control and Non Proliferation Documcht 294, Telegram From, The Department of Stat to The Mission to the United Nation, Guidance For US Pelegation To The Un Special Session – June Washington, 29 May, vol.XXVI1977-1980.
- (7) F.R.U.S, (1978): Arms Control and Non Proliferation Documcht 501, Telegram From The Mission To The United Nations To The Pepar Tment of Sates Special Session Piarmament Warp-Up NewYork, July 3, Vol.XXVI.
- (8) J.r. Freals (1981): Frane in The Aiseard Presudercy, London, George Allen Unwein.
- (9) Kent J. Kill (2018): Kurt Waldheim 1972-1981, In The Secretary General and The Security Council: Adynamic Relation Skip,ed. Mahuel Frohin and Abiiduh Willam Sc oxford University Press.
- (10) National Aeademy of Seiences (1985) Maclear Arms Control Background and Issues, Washington, D.C National Academt Press.
- (11) Richard G. Hewlett and Jak M. (1989): Holl Atoms For Peace and War 1953-1961, Vol.3, University of California Press, Los Angeles.
- (12) United Nations (1979): Committee on Dlsar Mament, Letterd at ed 27 June 1979, Department of State Publication No.8984, Geherak Forelgh Policy Series, No,316, Washing D.C.
- (13) United Nations (1981): General Assombly Tenth Special Session, Official Rocords, 3rd Plehary Meeting A/S-10/ DV.3, New York, 25 May 1978, Published in Official Records of The General Assembly, Tenth Special, Session, New York.
- (14) United States (1979): Department of States Bureau of Public Affairs, Salt II Agrement Vienha, June 18 1979.